

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : ولا يزيد عن الثلاث إلا متبلي .

فصل : قال أحمد C : لا يزيد على الثلاث إلا رجل مبتلى وقال ابن المبارك : لا آمن من ازداد على الثلاث أن يأثم وقال إبراهيم النخعي : تشديد الوضوء من الشيطان لو كان هذا فضلا لأوثر به أصحاب محمد A وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : [جاء اعرابي إلى النبي A فسأله عن الوضوء فأراه ثلاثا ثلاثا ثم قال : هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد أساء وظلم] رواه أبو داود و النسائي و ابن ماجة